مركز الميزان لحقوق الإنسان
AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

ورقة حقائق بعنوان

عمال بلا حقوق

استغلال سلطات الاحتلال الإسرائيلي الأوضاع الاقتصادية المتدهورة في قطاع غزة وحرمان آلاف العمال من حقوقهم الأساسية

فبراير 2022

مقدمة

يخضع قطاع غزة وعلى مدار 15 عاماً متواصلة، لحصار مشدد تفرضه قوات الاحتلال الإسرائيلي، وتمنع وتعرقل بموجبه دخول وخروج البضائع والأفراد من وإلى قطاع غزة، ما أسهم في تدهور الأوضاع الإنسانية وتسبب في انهيار اقتصادي طالت تداعياته مختلف القطاعات الاقتصادية، كقطاع الإنشاءات والصناعة والزراعة والنقل والتجارة والمياه والكهرباء والبيئة، وصولاً لقطاعي التعليم والصحة. كما حرصت قوات الاحتلال على إبقاء أزمة الطاقة الكهربائية، التي تنعكس على أوجه الحياة كافة بما في ذلك مجمل النشاطات الاقتصادية في قطاع غزة.

وحافظت قوات الاحتلال الإسرائيلي على تحكمها المطلق في معابر القطاع، لا سيما معبر كرم أبو سالم التجاري، وهو المعبر التجاري الوحيد لقطاع غزة الذي تمر عبره المواد والسلع الأساسية كالغذاء والدواء والوقود والمواد اللازمة لعمل المصانع والورش ومستلزمات الزراعة والصيد والبنية التحتية والمشاريع الإنشائية، وتصدر بواسطته منتجات قطاع غزة للعالم الخارجي. وتستغل سلطات الاحتلال تحكمها المطلق في المعابر تقييد حركة الصادرات والواردات وحظر حركتها متى شاءت.

وتسبب الحصار المشدد، واستهداف المنشآت التجارية والصناعية والأراضي الزراعية والبنية التحتية بشكل منظم بالقصف والتدمير، في المساس بحقوق الإنسان ولاسيما الحق في العمل والحصول على الغذاء الكافي.

وتشير الإحصاءات الرسمية أن معدل البطالة في صفوف المشاركين في القوى العاملة (15 سنة فأكثر) سجلت (47%) [1]، وارتفعت معدلات البطالة في صفوف الشباب الخريجين الذين يحملون مؤهل علمي دبلوم متوسط فأعلى (74%) في قطاع غزة، وتسود حالة من الحرمان والعوز بين عشرات الآلاف من عمال المياومة، الذين فقدوا مصادر رزقهم في ظل غياب تدابير الحماية الاجتماعية لهم ولأسرهم، وانخفاض قيمة الأجور، إذ تشير البيانات أن (81%) من إجمالي المستخدمين بأجر في القطاع الخاص يتقاضون أجراً شهرياً أقل من الحد الأدنى للأجور (1,450 شيكلا).

وتوضح البيانات المتوفرة أن الأسر والعائلات، التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي ومن فجوة استهلاك كبيرة ولا تستطيع ردم هذه الفجوة بلغت نسبتها في قطاع غزة حوالي (64%)، من بينها أسر تعاني من انعدام الأمن الغذائي الشديد ومن فجوة استهلاك كبيرة وتُشكل نسبتها (40.65%)، وأسر تعاني من انعدام الأمن الغذائي بدرجة متوسطة، أي تواجه صعوبات في توفير كمية ونوعية الطعام المستهلك وتبلغ نسبتها (23.66%) [2].

من جانبه أكد البنك الدولي أن التدهور الاقتصادي تسبب بتأثير شديد على مستويات المعيشة ووصل معدل الفقر إلى (59%) جراء الهجمات الحربية الأخيرة التي استمرت (11) يوماً، والذي استمر وتدهور نتيجة تفشي جائحة كورونا [3].

وتسببت الهجمات الحربية الإسرائيلية في أيار/مايو 2021، في تدمير عشرات آلاف المساكن والمنشآت الاقتصادية والأعيان المدنية الأخرى الخاصة والعامة وألحقت أضراراً جسيمة بالبنية التحتية وأثرت على مستوى الخدمات العامة، وأودت بحياة عشرات المدنيين من بينهم (93) رباً لأسرة، يعيلون (500) فرد من بينهم (193) طفل، ودمّرت (851) منشأة عامة، من بينها (427) منشاة تجارية، و(51) منشأة صناعية، علاوة على تدمير (673) قطعة أرض زراعية، ينتفع منها حوالي (6696) فرد في قطاع

(1)) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، (2022) الإحصاء الفلسطيني يعلن النتائج الاساسية لمسح القوى العاملة، للعام 2021

(2) معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس)، (2022)، الرابط الإلكتروني: https://mas.ps/SEFSEC

(3) البنك الدولي، تقرير للبنك الدولي: الاقتصاد الفلسطيني يُسجل نمواً لكن آفاق المستقبل لا تزال غير مؤكدة، الرابط الإلكتروني: https://www.albankaldawli.org/ar/news/press-release/2021/11/09/palestinian-economy-experiences-growth-but-prospects-remain-uncertain

غزة، ما ساهم في فقدان مئات الموظفين والعمال وحتى أصحاب عمل لمصادر دخلهم ليصبحوا فقراء وفي حالة عوز، وفي الوقت نفسه منعت دخول مواد إعادة الإعمار إلى قطاع غزة.

العمل في الأراضي المحتلة والقانون الدولي لحقوق الإنسان

حرمت سلطات الاحتلال العمال الفلسطينيين من العمل داخل الخط الأخضر، مباشرة بعد اندلاع الانتفاضة الثانية سبتمبر 2000، وسمحت خلال سنوات لأعداد محدودة بالعمل لفترات متقطعة، ولكنها حافظت على حرمان العمال من الوصول والعمل في الضفة الغربية أو داخل الخط الأخضر.

وفي سلوك يظهر تحللها من أبسط التزاماتها بموجب القانون الدولي سمحت منذ عام 2019 لنحو (10000) عامل من قطاع غزة للمرور إلى داخل اسرائيل بعد حصولهم على سجل تجاري والتقدم للحصول على تصريح تاجر، رغم علمها المسبق أنهم عمال فقراء، وهذا تدبير يحرمهم من كافة حقوقهم العمالية، ويجعلهم عرضة للاستغلال والتمييز في الأجور، ويحرمهم من العمل في الشركات والمنشآت التي تلتزم بشروط العمل والتوظيف. وأعلنت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بأنها ستمنح تصاريح للمزيد من عمال قطاع غزة للعمل وفق مسمى جديد " تصريح لاحتياجات اقتصادية " وهو تدبير يحرم العامل من حقوقه الاجتماعية والقانونية[4].

والجدير ذكره أن السياسات وجملة الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال في قطاع غزة، أفضت إلى انهيار اقتصادي وشيوع البطالة والفقر بين سكانه وقواه العاملة. وهي ظروف نجحت من خلالها سلطات الاحتلال في إجبار عمال القطاع للبحث عن أي فرصة للعمل داخل الخط الأخضر بدون أية ضمانات لحقوقهم العمالية، كالأجر المناسب والإجازة المدفوعة الأجر والحماية ضد إصابات العمل والتعويض وغيرها من الضمانات التي يكفلها القانون الدولي والقوانين المحلية.

ويشكل الحصار الإسرائيلي والهجمات الحربية، التي تستهدف المنشآت الصناعية والتجارية وتدمير المزروعات والأراضي الزراعية وآبار وخزانات المياه وغيرها من مصادر عيش السكان انتهاكات جسيمة ومنظمة لقواعد القانون الدولي، كونها ممارسات تهدف إلى تجويع السكان وحرمان الآلاف من العاملين في هذه المنشآت من وظائفهم. وتشكل هذه الانتهاكات سبباً رئيساً وراء شيوع البطالة والفقر في قطاع غزة، وفي الوقت نفسه تنشئ نظاماً للتصاريح تحرم بموجبه العمال من العمل داخل الخط الأخضر أو في الضفة الغربية، في انتهاك للقانون الدولي، الذي يحظر تقييد حركة وتنقل سكان الأراضي المحتلة داخل حدود الإقليم المحتل وحقهم في مغادرته والعودة إليه. ويحول الحصار دون قدرة الفلسطينيين في قطاع غزة على مغادرته للعمل في الدول المحيطة أو أي مكان حول العالم، كما تحظر على الفلسطينيين الأجيال الجديدة من الانترنت، حيث تمنع خدمات (3G) ما يحرم السكان من فرص العمل عن بعد والتعامل مع شركات خارج القطاع. وهذه ممارسات أفقرت السكان وجعلتهم في حالة عوز تجبرهم على القبول بشروط العمل المجحفة، وهي تشكل انتهاكات جسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة والملحق الأول في اتفاقيات جنيف. وتحظر الاتفاقية التدابير التي من شأنها أن تؤدي إلى بطالة العاملين وتحمي حق العمال في التمتع بشروط وظروف عمل مكافئة لمواطني الدولة القائمة بالاحتلال[5].

---

[4] مقابلة مع رئيس اتحاد نقابات عمال فلسطين الأستاذ سامي العمصي بتاريخ 2022/2/9.

[5] لمزيد من التفاصيل ينصح بمراجعة المواد (39، 40، 52) من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، والمادة (54) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة.

يشار إلى أن العمال من قطاع غزة يعانون من غياب الإشراف الفعال لقسم المدفوعات وهو عبارة عن هيئة حكومية أسست عام 1970، هدفها الإشراف على الدفع حسب القانون للعمال الفلسطينيين ونقل الخصومات والضرائب للمنظمات المختلفة في إسرائيل.

وتنتهك سلطات الاحتلال في ممارساتها أبسط التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولاسيما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي يلزم في المادة رقم (6) الدول بالاعتراف بالحق في العمل، وأن تحمي هذا الحق بما في ذلك التدابير التي تتخذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق. فيما تحمي المادة رقم (7) من العهد نفسه حق كل شخص في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية تكفل – كحد أدنى – أجراً منصفاً، ومكافأة متساوية تكفل عيشاً كريماً لهم ولأسرهم والتمتع بظروف عمل تكفل السلامة والصحة، والاستراحة وأوقات الفراغ، والتحديد المعقول لساعات العمل، والإجازات الدورية المدفوعة الأجر، وكذلك المكافأة عن أيام العطل الرسمية.[6]

ومن نافلة القول إن سلطات الاحتلال تنتهك أبسط التزاماتها فيما يتعلق بالقانون الدولي فهي خلقت ظروف تجّوع السكان في قطاع غزة وتجبرهم على العمل في منشآتها ومؤسساتها وتحرمهم من أبسط حقوقهم العمالية. ويظهر تعامل سلطات الاحتلال مع العمال كجريمة تمييز عنصري واضحة، كونها تمنح عمالها حقوقاً تحجبها عن العامل المقيم في قطاع غزة.

التكلفة المرتفعة وصعوبة الحصول على تصريح تاجر للعمل في الأراضي المحتلة

في ظل التدهور الاقتصادي المتسارع في قطاع غزة وتفاقم ظاهرتي البطالة والفقر بشكل غير مسبوق، اضطر عشرات الآلاف من العاطلين عن العمل في قطاع غزة من خريجين وعمال إلى التقدم بطلبات للحصول على تصاريح للعمل في إسرائيل بموجب السجل التجاري الذي (يشترط أن يكون المتقدم تاجراً ويمتلك شركة أو مساهم بها ويمتلك سجلاً تجارياً من وزارة الاقتصاد الفلسطيني)، على أمل أن تكون لهم فرصة في الحصول على مصدر دخل لأسرهم، على الرغم من التكلفة المرتفعة في الحصول على التراخيص من وزارة الاقتصاد والغرف التجارية في غزة، حيث بلغت تكلفة الحصول على سجل تجاري نحو 4000 شيكل خلال عامي 2019–2020، وجرى تخفيض هذه التكلفة نظراً للظروف الاقتصادية المتدهورة في قطاع غزة لتصل إلى نحو 530 شيكل. وهذه الرسوم تدفع لكل من وزارة الاقتصاد والغرف التجارية.

وللوقوف حول واقع العمل داخل الخط الأخضر لعمال القطاع أجرى باحثو مركز الميزان مقابلات مع عدد من العمال بغرض جمع المعلومات. وتظهر المعلومات أن العمل بتصريح تاجر أو "تصريح لاحتياجات اقتصادية" يحرم العمال من:[7]

- أجر مادي عادل دون تمييز بالمقارنة بمن يحمل تصريح عامل.
- العمل في بعض القطاعات وحرمانهم من العمل في المنشآت الاقتصادية الملزمة بشروط العمل والتوظيف.
- حرمانهم من كافة الحقوق العمالية. من بينها " التزام المشغل بالحد الأدنى للأجور، الالتزام بمواعيد دفع الأجرة، دفع بدل الإجازة السنوية، بدل الإجازة المرضية، التعويض عن إصابات العمل ....."

[6] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966.

[7] مقابلة مع رئيس اتحاد نقابات عمال فلسطين الأستاذ سامي العمصي بتاريخ 2022/2/9.

- حرمانهم من أي مساعدات على الصعيد المحلي (مخصصات الشؤون الاجتماعية، تأمين، أو أن يكون واحداً من المستفيدين من المساعدة النقدية القطرية وغيرها من المساعدات... بمجرد حصولهم على سجل تاجر، إذ يتم تحويله من فئة العمال الى فئة التجار.

تورد الورقة مقتطفات من إفادات مشفوعة بالقسم لعدد من العمال طلبوا عدم ذكر أسمائهم[8]

الإفادة التالية لعامل يبلغ من العمر (47 عاماً)، متزوج، وأسرته مكونة من (11) فرداً، من سكان مدينة غزة:

منذ صغري وأنا أعمل مع والدي وأشقائي في مهنة بيع اللحوم، وبعد فرض الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة، بدأ الوضع الاقتصادي يزداد سوءاً، بسبب انخفاض القوة الشرائية لدى المواطنين، فأصبح دخل محل اللحوم لا يكفيني أنا وأشقائي مما دفعني للبحث عن مصدر دخل آخر لتلبية احتياجات أسرتي، وعلمت أن سلطات الاحتلال سمحت لفئة التجار بالدخول إلى اسرائيل، حينها قررت التسجيل في الدوائر المختصة لاعتمادي من فئة التجار، وقدمت الأوراق والوثائق المطلوبة، وللحصول على تصريح دفعت مبلغ 750 شيكل رسوم للحصول على السجل التجاري لوزارة الاقتصاد الوطني، وهذا المبلغ يشمل رسوم فحص بقيمة 60 ديناراً أردنياً، و 86 شيكل مقابل دمغات وطوابع. ومبلغ 300 شيكل للبلدية مقابل الحصول على رخصة تاجر، ومبلغ 350 شيكل مقابل عضوية للغرف التجارية، ويتم دفع مبلغ 200 شيكل سنوياً لتجديد العضوية. ووفق إفادته فإن أصعب متطلبات الحصول على السجل التجاري هو تقديم فاتورة مقاصة لمشتريات بقيمة لا تقل عن 20000 شيكل، ويتم الحصول على مثل هذه الفاتورة بمبلغ 3000 شيكل تقريباً من إحدى الشركات التجارية التي تمتلك سجلاً تجارياً.

والجدير ذكره أن العامل يتحمل كلفة بالغة للحصول على سجل تجاري تدفعه للاستدانة وتسقط اسمه من قيود الفقراء فلا يستفيد من أي مساعدات غوثية، وهذا لا يضمن حصوله على تصريح يمكنه من مغادرة غزة إلى الضفة أو الداخل، وقد يرفض طلبه لتبدأ مرحلة أخرى من البحث عن طريقة للحصول على تصريح من خلال محامين في الداخل مقابل مبالغ مالية كبيرة تصل في بعض الأحيان الى نحو 10000 شيكل، وفي حال الحصول على تصريح تاجر، يحرم العامل من كافة حقوقه ويحد من فرصه بالحصول على عمل في معظم الشركات وأصحاب العمل الملتزمين بقوانين العمل داخل إسرائيل، لأن حاصل على تصريح تاجر وليس عامل.

وفي عام 2021، بلغ عدد طلبات الأشخاص من قطاع غزة الذين تقدموا للحصول على تصاريح تجار (39510) طلباً، وافقت سلطات الاحتلال على ما نسبته (44.4%) [(9)]. وبحسب العمال الذين قابلهم باحثو المركز، فإن غالبيتهم وبعد حصولهم على تصاريح تاجر، يبقون في إسرائيل فترة طويلة يبحثون عن عمل، ويبقون على الطرقات يعرضون أنفسهم في انتظار من يحتاج لعمال سواء كان في مجال الإنشاءات أو الزراعة وغيرها.

الإفادة التالية لعامل يبلغ من العمر (43 عاماً)، متزوج، وأب لستة أطفال، من سكان محافظة شمال غزة:

منذ بداية الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة في عام 2007، نتيجة القيود المفروضة على دخول مواد البناء، فقدت عملي وأصبحت من العاطلين عن العمل طيلة السنوات الماضية ... سمعت في عام 2019، بأن السلطات الإسرائيلية تسمح بمرور من يحملون تصاريح التجارة إلى الأراضي المحتلة عام 1948، وبدأت بالبحث عن طريقة للحصول على التصريح، ولكني تفاجأت أنني بحاجة لمبلغ من المال يقدر بنحو 3000 شيكل لاستكمال إجراءات الحصول على التصريح، ولم يكن هذا المبلغ الكبير بحوزتي ولم أجد من يقرضني ذلك المبلغ لأنني عاطل العمل، فقمت ببيع منزلي لأحصل على المال واستكمال الإجراءات اللازمة للتصريح، واستأجرت منزل أعيش به مع أسرتي، آملاً أن أعوض المنزل السابق بمنزل آخر جديد وبإمكانيات وجودة أفضل،

[8] - مقابلات أجريت مع عدد من العمال على انفراد، وطلبوا عدم ذكر أسمائهم خوفاً من اتخاذ أي إجراءات ضدهم وحرمانهم من تصاريح العمل.
(9) الهيئة العامة للشؤون المدنية، (2022).

حيث كان منزلي مقام على مساحة أقل من 100 متر مربع من الصفيح، وبعدما استكملت كافة متطلبات التصريح التجاري، تقدمت بطلب للسماح بالمرور للداخل، وهنا كانت المفاجأة بأن جائني رد سلطات الاحتلال بالرفض لمدة عام، وحينها شعرت بإحباط شديد وخيبة أمل...

عدم الاستقرار في العمل وغياب المعايير في إصدار تصاريح المرور إلى الأراضي المحتلة

يواجه العاملون من قطاع غزة في إسرائيل ظروف عمل غير مستقرة وهشة ولا يتمتعون بأي حقوق، ما يجعلهم عرضة للابتزاز والتنازل عن حقوقهم الأساسية في مقابل حصولهم على أي دخل لأسرهم لتحسين ظروفهم المعيشية، وبالتالي حرمانهم من مجموعة من الحقوق من بينها " التزام المشغل بالحد الأدنى للأجور، الالتزام بمواعيد دفع الأجرة، دفع بدل الإجازة السنوية، بدل الإجازة المرضية، التعويض عن إصابات العمل ....."

يقول أحد العمال، انتهت مدة التصريح الذي حصلت عليه، ولم يفتح بعد ذلك باب تصاريح التجارة بسبب انتشار جائحة كورونا، وبعد انتهاء عدوان مايو 2021، فتح مرة أخرى باب التقديم للحصول على تصاريح دخول للتجار، فتقدمت مرة أخرى للحصول على تصريح، وجاء رد سلطات الاحتلال بالرفض، وتقدمت في الفترة الأخيرة بطلب للحصول على تصريح مرور للمرة الثالثة وجاء هذه المرة الرد قبل عدة أيام وكان جديداً وغريباً "رفض معبر" ولا أعلم ماذا تعني حتى الآن ولم يفسر لي أحد معنى هذا الرفض، ولازلت آمل وأنتظر أن تأتي الموافقة ويسمح لي بالمرور والعمل في الداخل.

التمييز في الأجر

يصعب على الشخص الذي يحمل " تصريح تاجر " الحصول على العمل المناسب، ويتعرض للابتزاز والتمييز عن غيره من العمال، إذ تنخفض قيمة أجره إلى أقل من النصف مقارنة بغيره من العمال، بالإضافة إلى حرمانهم من حقوقهم العمالية.

وحول التمييز في الأجر أفاد أحد العمال للمركز بما يأتي:

بعد استكمال جميع الإجراءات وتقديم طلب للحصول على تصريح تاجر، وبعد طول انتظار، حصلت على تصريح لمدة شهر وذهبت إلى الأراضي المحتلة للبحث عن فرصة عمل، وفي كل مرة كنت ألتقي فيها مع صاحب عمل، كان يسألني ما نوع تصريحك عامل أم تاجر، فكان كل من يسمع بأني أمتلك تصريح تاجر كان يقلق ولا يريد أن أعمل معه، ولكني عملت مع أحدهم بعد التفاوض معه وحصولي على مبلغ يومي 200 شيكل، رغم أنني كنت أعمل في ورشة حدادة وكانت يومية العامل فيها ما يقارب 700 شيكل. وطوال فترة عملي في إسرائيل لم أحظ بفرصة عمل دائمة، فكل يوم كنت أعمل بمكان مختلف عن الآخر وبأجر مختلف عن الأجور السابقة، وكلها تبقى أقل من 50% مما يتقاضاه العمال الآخرين ممن يمتلكون تصريخ عامل.

التأمين الصحي والتعويض عن إصابات العمل

يواجه عمال قطاع غزة تحديات من بينها حرمانهم من التأمين الصحي، وهذا يجعلهم عرضة للمساءلة حال تعرضهم للإصابة أثناء العمل ويحرمهم من حقهم في تلقي العلاج أو التعويض المناسب.

وحول هذه المشكلة أفاد أحد العمال للمركز بما يأتي:

كان صاحب الورشة التي أعمل فيها يقوم بتسريحي إذا تراجع العمل، وكان يبقي على العمال الآخرين، وقال لي مرة، أنا لا أستفيد منك في الضريبة، وأخاف من أن تتعرض لإصابة داخل الورشة، فلا يوجد تأمين صحي لك، وفي إحدى المرات تعرضت لإصابة داخل الورشة، فأعطاني صاحب الورشة مبلغ قليل من المال، وطلب مني الرجوع إلى قطاع غزة لتلقي العلاج، لكي لا أفقد فرصة عملي داخل الورشة، فرجعت للقطاع وبعد تلقي العلاج قررت العودة لمواصلة العمل، وعند رجوعي إلى الورشة تفاجأت أن صاحب الورشة يقول لي لا يوجد لدينا فرصة عمل لك، فأنت شخص تشكل خطراً على عملي، وأنا لا أستطيع توفير تأمين لك أو مسكن، وأنا الآن أبحث عن فرصة عمل أخرى.

وشرح عامل آخر معاناته بسبب عدم قدرته على الحصول على تأمين صحي في إفادة صرّح للمركز جاء فيها:

بعد حوالي 8 أيام من عملي، تعرضت لإصابة عمل في يدي اليمنى، حيث كسرت ذراعي، ورفضت أن أتوجه للمستشفى خوفاً من تعرضي للمسائلة، لأن التصريح قانوناً لا يسمح لي بالعمل، وخوفاً من تعريض صاحب العمل للمسائلة لأنه بتشغيلي يخالف قوانين العمل والتشغيل، وأيضاً بسبب تكلفة العلاج التي ستكون باهظة بدون تأمين صحي يغطي العلاج في المستشفيات الإسرائيلية، وقررت أن أتحمل الألم وأتناول المسكنات وقمت بلف رباط ضاغط على يدي مكان الألم على أمل الشفاء، وأن أسترد صحتي وعافيتي وأعود وأتمكن من العمل، ولكن بعد يومين لم أستطع تحمل الألم، وشعرت بقلق شديد وخفت أن تتفاقم الحالة وتزداد سوءاً من دون علاج طبي، عندها قررت العودة لقطاع غزة كي أتمكن من العلاج والاستشفاء.

ظروف عمل قاسية وغير مستقرة

يواجه عمال قطاع غزة ظروف صعبة وقاسية، حيث يحرمون من الحصول على مكان إقامة أو مبيت يحفظ لهم سلامتهم وكرامتهم، ونظراً للتمييز في الأجر وصعوبة الحركة والتنقل يضطر العمال إلى الإقامة في المزارع والبساتين وأماكن العمل، ويواجهون الملاحقة والمطاردة من قبل الشرطة الإسرائيلية في حال تحركوا في الشوارع والأماكن العامة من الساعة 19:00 حتى الساعة 07:00 صباحاً.

وحول ظروف العمل والإقامة أفاد عامل للمركز بما يأتي:

أحد العمال يقول، عند انتهاء مدة التصريح الأول عدت إلى قطاع غزة، وتقدمت بطلب جديد للحصول على تصريح، وحصلت عليه بعد حوالي شهرين ونصف، وخلال تلك الفترة لم أكن أعمل وكان الوضع الاقتصادي لأسرتي سيئاً جداً. ورغم قلة الأجر لم أكن أعمل طيلة أيام الأسبوع، وذلك لقلة فرص العمل في الداخل للأشخاص الحاصلين على تصريح تاجر. وفي عام 2020 و2021 بدأ عدد العمال يزداد بشكل كبير، وبدأ أصحاب الورش والمصالح التجارية بالتعامل معنا كعمال، ولكن بغير حقوق، فأنا لا أتمتع بالحق في التأمين الصحي ولا الحق في توفير مكان مبيت ولا الحق في الحصول على ضمان اجتماعي أسوة بالعمال الآخرين. بالإضافة إلى الملاحقة التي نعيشها في كل فترة من قبل سلطات الاحتلال، وذلك بسبب المبيت في الخلاء وفي المزارع والبساتين الزراعية والورش المهجورة...

ويظهر عامل أخر أوجه معاناته في إفادة صرّح بها للمركز جاء فيها:

في شهر فبراير 2020، تمكنت من الحصول على تصريح للمرور للداخل لمدة 6 شهور، وفور حصولي على التصريح توجهت للداخل، وبحثت عن أي عمل، وتمكنت من الحصول على عمل في قطاع البناء، واشترط علي صاحب العمل أن يكون أجري يومي وبدون تأمين صحي أو أي استحقاقات عمالية أخرى، كما أن من أهم شروط التصريح الذي فرضته سلطات الاحتلال أنه يحظر تجولي في الشوارع والأماكن العامة من الساعة 19:00 حتى الساعة 07:00 صباحاً، ومن يتم ضبطه من قبل الشرطة الإسرائيلية في ساعات الحظر يتعرض لسحب التصريح والترحيل قسراً لغزة عبر حاجز بيت حانون، حيث كنت أنتهي من العمل وأقيم في مكان العمل وألتزم بعدم الخروج في أوقات الحظر لكي لا يتم ترحيلي.

الخلاصة والتوصيات

تشير المعطيات والوقائع التي تظهرها الورقة إلى أن عمال قطاع غزة يواجهون انتهاكات وتحديات تمس بأبسط حقوقهم العمالية وتعرضهم لظروف حاطة بكرامتهم وتعرض حياتهم للخطر، ويمكن تلخيصها كالآتي:

1. **التمييز –** التمييز في الأجر والحقوق الاجتماعية وغياب الرقابة الحكومية، وربط العامل بالمشغل، وظروف الأمن والأمان المتدنية، وإلغاء تصاريح العمال من قبل الارتباط الإسرائيلي بدون سابق إنذار بسبب الأوضاع الأمنية، وعدم دفع المستحقات الاجتماعية للعمال الفلسطينيين مثل النقاهة والإجازة السنوية والإجازة المرضية وغيرها من الحقوق.
2. **الوصول للعمل** –وصول العمال إلى أماكن عملهم هي عملية طويلة ومعقدة بحيث يضطر هؤلاء العمال للخروج في ساعات مبكرة جداً (بين الساعة الثالثة صباحاً وحتى الخامسة صباحاً) للوصول إلى المعابر والحواجز، إذ ينتظر العمال في طابور طويل ومكتظ لحين فتح المعبر أو الحاجز.
3. **الرقابة الوهمية** – دائرة المدفوعات هي جسم حكومي أقامته إسرائيل سنة 1970، ووظيفته الرقابة على دفع المستحقات كاملة حسب القانون للعمال الفلسطينيين من قبل مشغليهم، وكذلك لضمان دفع مستحقاتهم الاجتماعية وإيصال الضرائب التي يتم اقتطاعها إلى المؤسسات الرسمية الإسرائيلية. وفي الحقيقة يتم تركيز عمل دائرة المدفوعات على إيصال الاقتطاعات للدولة ويقوم بمراقبة جزئية على الحفاظ على حقوق العمال، وهذا ينحصر فقط بمن يحملون تصريح عامل.
4. **إصابات العمل:** نتيجة عدم وجود رقابة حكومية فعالة فإن معدل حوادث العمل في قطاع البناء في ازدياد مستمر، وخاصة حوادث السقوط من علو.

مركز الميزان لحقوق الإنسان يحمل سلطات الاحتلال الإسرائيلي المسئولية عن المعاناة المتواصلة لسكان قطاع غزة، نتيجة الانتهاكات المتواصلة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، التي دفعت إلى تدهور الأوضاع الإنسانية وشيوع البطالة والفقر بين سكانه ما يجبرهم للعمل داخل الخط الأخضر وحرمانهم من أبسط الحمايات القانونية لحقوقهم العمالية

مركز الميزان يؤكد على أن القانون الدولي يفرض على سلطات الاحتلال خلق فرص عمال لسكان الأرض المحتلة بما فيهم سكان قطاع غزة، وضمان تمتعهم بظروف وشروط عمل تحترم معايير القانون الدولي والقانون المحلي والتعامل معهم أسوة بأقرانهم من عمال الدولة المحتلة نفسها.

وعليه، فإن مركز الميزان يطالب:

- المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته القانونية والأخلاقية، وإنهاء الحصار المفروض على قطاع غزة منذ 15 عاماً، بما يضمن تدفق مدخلات الإنتاج من المواد الخام، والسماح لحركة الصادرات والواردات للتدفق بدون قيود، وضمان حرية التبادل التجاري، وتوفير المساعدات اللازمة لتخطي الأزمة والحيلولة دون وقوع كارثة إنسانية. والعمل على تسريع إعادة إعمار وتطوير البنية التحتية في قطاع غزة، ولاسيما إصلاح المرافق الاقتصادية والإنتاجية ومرافق البنية التحتية، وإعادة بناء المساكن وترميم وتطوير الطرق وشبكات تغذية المياه والكهرباء والصرف الصحي.
- المجتمع الدولي بالضغط على سلطات الاحتلال الإسرائيلي لاحترام الحق في العمل وإتاحته لعمال القطاع ووقف التمييز العنصري وحماية حقوق العمال.
- المجتمع الدولي بتعزيز دعمه للمؤسسات الإغاثية وخاصة (الأونروا) لتمكينها من الاستجابة للضغوط الإنسانية المتعاظمة في ظل تدهور الأوضاع الإنسانية وانتشار جائحة كورونا، وتقديم الدعم للمؤسسات الإغاثية العاملة في المجال الإنساني.

- صرف المستحقات النقدية للأسر الفقيرة بشكل دوري ومنتظم لضمان الحد الأدنى من مقومات العيش الكريم، واتخاذ التدابير الكفيلة بمكافحة الفقر في قطاع غزة والأراضي الفلسطينية عموماً.
- عدم حرمان الأسر الفقيرة من المساعدات الإنسانية والطارئة إلا بعد التأكد من تمكينهم وحصولهم على مصادر دخل كاف لاحتياجاتهم، والعمل على حمايتهم من الفقر والعوز.
- توجيه أموال المساعدات نحو الاستثمار في البنى التحتية، وتغيير الأولويات من الإغاثة إلى خلق مشاريع ومؤسسات تنموية اقتصادية قادرة على خلق فرص عمل.

انتهى

مركز الميزان لحقوق الإنسان هو مؤسسة أهلية فلسطينية مستقلة لا تهدف إلى الربح، تتخذ من قطاع غزة مقراً لها، وتتمتع بالصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، وتهدف إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان ورفع الوعي بأهميتها، وتعزيز أسس الديمقراطية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخاصة في قطاع غزة.

فلسطين – قطاع غزة

مكتب غزة:

حي الرمال الغربي، الميناء، شارع عمر المختار، مقابل محطة عكيلة للبترول، (مقر السفارة الروسية سابقاً)

ص.ب: 5270

تليفاكس: 7/ 2820442-8(0)-970+

مكتب جباليا

مخيم جباليا- شرق مفترق الترانس - عمارة العيلة الطابق الأول، ص.ب: 2714

تليفاكس: 4/ 2484555-8(0)-970+

مكتب رفح:

شارع عثمان بن عفان- عمارة قشطة – الطابق الأول

تليفاكس: 2137120-8(0)-970+

البريد الالكتروني:

info@mezan.org

mezan@palnet.com

الصفحة الالكترونية:

www.mezan.org

© حقوق الطبع محفوظة، مركز الميزان لحقوق الإنسان

2022